



قرار رقم (٢٤٤) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١/٢٠٢٣/٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	سمر محمد ابراهيم النجار	١٠٣٨٩	٢٠٢٣/١٠/٢٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٩٠٢٠٩١٦٠٠٠٨٢
٢	منى مبروك أبو الخير محمد السيد	٤٢٦٨٩	٢٠٢٣/١٠/٢١	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٢١٢٠١٠١٠٦٥٤٧
٣	يارا عبد الهادي عبد الحميد عبد الفتاح	٤٢٨٣٦	٢٠٢٣/١١/١٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٩٢٠٠٢٠١٧٠٥
٤	امنيه صلاح الدين السيد اسماعيل	٣٣٩١٧	٢٠٢٣/١١/١٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٢٠١٣٠٠١٠١٧٨٤

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح